

Distr.: General
18 January 2017

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
البند ١٤٢ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/71/701)]

٢٦٥/٧١ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١١٣/٦٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وإلى قرارها ٢٣٨/٧٠ ألف والجزء السادس من قرارها ٢٤٨/٧٠ ألف، المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وقد نظرت في تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لعام ٢٠١٦^(١)، وتقرير الأمين العام عن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والتدابير المتخذة لزيادة التنوع فيها^(٢)، والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن الصندوق^(٣) والتوصيات الواردة فيه، وتقرير أمين مجلس صندوق المعاشات التقاعدية عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن الصندوق للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(٤) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٥)،

١ - تحيط علماً بتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لعام ٢٠١٦^(١) وتقرير الأمين العام عن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والتدابير المتخذة لزيادة التنوع فيها^(٢)،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٩ (A/71/9).

(٢) A/C.5/71/2.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٥ عين (A/71/5/Add.16).

(٤) A/71/397.

(٥) A/71/621.



الرجاء إعادة الاستعمال



٢ - **تخطط علما أيضا** بتقرير أمين مجلس صندوق المعاشات التقاعدية عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن الصندوق للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(٤)؛

٣ - **تؤيد** استنتاجات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتوصياتها^(٥)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

المسائل الاكتوارية

٤ - **تلاحظ** نتائج التقييم الإيجابية التي تفيد بتحقيق فائض نسبته ٠,١٦ في المائة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وتؤكد، في هذا الصدد، أهمية مواصلة إحراز المعدل السنوي للعائد الحقيقي بنسبة ٣,٥ في المائة في الأجل الطويل لكي يتمكن الصندوق من الوفاء بالتزاماته المالية مستقبلا؛

البيانات المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

٥ - **ترحب** بإعداد التقرير المنفصل لمجلس مراجعي الحسابات عن الصندوق وتقديمه إلى الجمعية العامة، وتثني على الجهود التي تبذلها جميع الجهات صاحبة المصلحة؛

٦ - **تلاحظ** أن مجلس مراجعي الحسابات قد أصدر رأيا بدون تحفظ بشأن البيانات المالية للصندوق للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛

٧ - **تشدد** على ضرورة قيام الصندوق بمعالجة مواطن الضعف التي حددها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالشواغر الواقعة في الوظائف الرئيسية، وإدارة المخاطر، وإدارة الاستثمارات، وإدارة مديري الأموال الخارجيين، وإدارة دفع الاستحقاقات وغيرها من العمليات الإدارية؛

الحوكمة والإدارة

٨ - **تسلم** بأن كلا من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٦) لا يزال يمثل أسما إطار ينظم جميع الجوانب المتصلة بالخدمات الإدارية التي تقدمها الأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك شراء السلع والخدمات، وإدارة الممتلكات، وترتيبات مراجعة الحسابات الداخلية والخارجية؛

(٦) ST/SGB/2013/4.

٩ - تشدد على أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يظل هو الهيئة الوحيدة التي تزاوِل الرقابة الداخلية على أمانة الصندوق واستثماراته انسجاماً مع الولاية التي أوكلتها الجمعية العامة إلى المكتب بموجب قرارها ٢١٨/٤٨ بقاء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، وتؤكد، في هذا الصدد، أن إجراء أي تغيير في تلك الولاية يظل من صلاحيات الجمعية العامة حصراً؛

١٠ - توافق على تعديل المادة ٤١ من النظام الأساسي للصندوق، على النحو الوارد في المرفق الثالث عشر من تقرير مجلس صندوق المعاشات التقاعدية، بحيث تجسد اعتماد مفهوم "الصلاحيات للتوظيف" كميّار طبي للمشاركة في الصندوق؛

١١ - توافق أيضاً على تعديل فني لتوضيح صيغة المادة ٢٤ من النظام الأساسي، على النحو المبين في المرفق الثالث عشر من تقرير مجلس صندوق المعاشات التقاعدية؛

١٢ - توافق كذلك على تعديل الفقرة ٢٦ من نظام تسوية المعاشات التقاعدية للصندوق بحيث تنص على أنه في حالات العودة إلى الأخذ بنهج العملة المحلية، ينشأ استحقاق جديد بالعملة المحلية اعتباراً من تاريخ العودة إلى الأخذ بذلك النهج باستخدام متوسط أسعار الصرف لفترة الـ ٣٦ شهراً التي تنتهي في ذلك التاريخ، على النحو المبين في المرفق الخامس عشر من تقرير مجلس صندوق المعاشات التقاعدية؛

١٣ - ترحب بنجاح تنفيذ النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، وتشدد على الحاجة إلى مواصلة الجهود من أجل التصدي للتحديات الأساسية، مع مراعاة الملاحظات والتعليقات والتوصيات الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية؛

١٤ - تعرب عن القلق البالغ من استمرار حالات التأخير في حصول بعض المستفيدين الجدد والمتقاعدين المشتركين في الصندوق على مدفوعاتهم المالية، وتؤكد مرة أخرى ضرورة أن يتخذ مجلس صندوق المعاشات التقاعدية التدابير المناسبة التي تضمن قيام الصندوق بمعالجة الأسباب الكامنة وراء حالات التأخير المذكورة، وتطلب، في هذا الصدد، تقديم معلومات مستكملة ضمن التقرير المقبل لمجلس الصندوق؛

١٥ - تلاحظ مع القلق أن حالات التأخير في صرف المدفوعات للمستفيدين والمتقاعدين وأسرههم، قد تعرضهم للعسر، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يدعو رؤساء المنظمات الأعضاء إلى اتخاذ التدابير اللازمة لحل هذه المعضلة، ومن بين ذلك الإسراع بتجهيز المعلومات المتعلقة بالمستفيدين الجدد والمتقاعدين؛

١٦ - تتطلع إلى نتائج استعراض العملية من بدايتها إلى نهايتها بغية تحديد الفرص المتاحة لتبسيط الإجراءات خلال جميع أطوار العملية بالتعاون مع المنظمات الأعضاء في الصندوق، وتطلب في هذا الصدد إلى مجلس صندوق المعاشات التقاعدية أن يكفل إتمام الصندوق للاستعراض، على سبيل الأولوية، وأن يقدم معلومات عن التدابير المتخذة لمعالجة أسباب التأخير في سياق التقرير المقبل لمجلس الصندوق؛

١٧ - تلاحظ مع القلق ارتفاع عدد الوظائف الشاغرة في الصندوق، وتطلب إلى مجلس صندوق المعاشات التقاعدية، في هذا الصدد، أن يكفل قيام الصندوق باتخاذ التدابير اللازمة لملء جميع الوظائف الشاغرة في أمانة الصندوق في ظل الامتثال التام للأحكام ذات الصلة باستقدام الموظفين؛

١٨ - تقرر إنشاء تسع وظائف مؤقتة إضافية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، على النحو المبين في الجدول أدناه:

الوحدة التنظيمية	مسمى الوظيفة	عدد الوظائف	الفئة/الرتبة
الإدارة			
برنامج العمل			
العمليات (نيويورك)	موظف لشؤون الاستحقاقات	١	ف-٣
	مساعد لشؤون الاستحقاقات	٦	فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)
العمليات (جنيف)	موظف لشؤون الاستحقاقات	١	ف-٣
	مساعد لشؤون الاستحقاقات	١	فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)
المجموع		٩	

١٩ - توافق على رصد الاعتماد الإضافي البالغ قدره ١٠٠ ٩٧٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة للمساعدة المؤقتة العامة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛

٢٠ - توافق أيضا على الزيادة في مجموع موارد فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ بما قدره ٣٠٠ ٠٧٨ ١٧٩ دولار إلى ما قدره ٤٠٠ ٠٥٥ ١٨٠ دولار، مما يؤدي إلى بقاء حصة الأمم المتحدة في تكاليف النفقات الإدارية للصندوق دون تغيير بمبلغ ٣٠٠ ٨٦٥ ٢١ دولار، وتلاحظ أن التكاليف الخارجة عن الميزانية تظل دون تغيير بمبلغ ٧٠٠ ١٦٤ دولار؛

استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٢١ - تؤكد من جديد أن الأمين العام يعمل، وفقا للمادة ١٩ من النظام الأساسي للصندوق، بوصفه المسؤول المؤتمن على استثمار أصول الصندوق ويتولى المسؤولية الائتمانية عن البت في شؤون استثمار أصول الصندوق؛

٢٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، بوصفه المسؤول المؤتمن على استثمار أصول الصندوق، تنويع استثماراته وتوزيعها بين الأسواق المتقدمة النمو والأسواق النامية والأسواق الناشئة، بما يخدم مصالح المشتركين في الصندوق والمستفيدين منه، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل، في ظل التقلبات التي تشهدها الأسواق، توخي الحذر في تنفيذ القرارات المتعلقة باستثمارات الصندوق في أي بلد، مع المراعاة التامة لمعايير الاستثمار الرئيسية الأربعة، وهي الضمان والربحية والسيولة وقابلية التحويل؛

٢٣ - **تشجع** الأمين العام، بوصفه المسؤول المؤتمن على استثمار أصول الصندوق، على مواصلة استكشاف الآفاق في جميع الأسواق، مع مراعاة سمات أداء حافظة الصندوق من حيث العائد والمخاطرة والتطبيق الدائم للأساليب السليمة لإدارة المخاطر، ومع المراعاة التامة للمعايير الأربعة الرئيسية لاستثمارات الصندوق؛

٢٤ - **تشير** إلى الفقرة ٢٩ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٥)، وتعرب عن القلق بشأن تضعف أداء الاستثمارات في الأجل القريب، وتشدّد على أهمية أن يحقق الصندوق معدل عائده الحقيقي السنوي المستهدف البالغ ٣,٥ في المائة على المدى الطويل، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، بذل قصارى الجهد لتحسين الأداء الاستثماري للصندوق والإبلاغ عن ذلك في سياق التقارير المقبلة بشأن استثمارات الصندوق؛

٢٥ - **تعرب عن القلق** من أنه خلال فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بلغت الخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية المقيدة في البيانات المالية للصندوق ما قدره ٣,٤ بلايين دولار، وتحت الأمين العام على استخدام الإجراءات والأدوات المناسبة للتخفيف من حدة الخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية فضلا عن وضع آلية داخلية لرصد الخسائر أو المكاسب الناجمة عن صرف العملات الأجنبية وتقييمها وإدارتها، بالإضافة إلى الرصد المنتظم للقيمة العادلة للأصول؛

٢٦ - **تلاحظ مع القلق البالغ** ارتفاع عدد الوظائف الشاغرة في شعبة إدارة الاستثمارات، ولا سيما على مستوى المديرين وكبار المسؤولين، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يتخذ التدابير المناسبة لملاء جميع الوظائف الشاغرة على سبيل الأولوية وفي امتثال تام للأحكام ذات الصلة التي تحكم استقدام الموظفين إلى الأمم المتحدة؛

٢٧ - **تؤجّب** بوضع سياسة لمكافحة الغش والفساد في شعبة إدارة الاستثمارات، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

٢٨ - **تشير** إلى الفقرة ١٠ من الجزء السادس من قرارها ٢٤٨/٧٠ ألف، وتلاحظ مع القلق أن تقرير الأمين العام لم يتضمن معلومات عن أداء ممثله، وتطلب إلى الأمين العام،

في هذا الصدد، أن يقدم، أثناء الجزء الرئيسي من الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة وفي جميع تقاريره المقبلة عن استثمارات الصندوق، معلومات عن أداء ممثله في اضطلاع مسؤولياته؛

مسائل أخرى

٢٩ - تشدد على ضرورة أن يكفل مجلس صندوق المعاشات التقاعدية قيام الصندوق باتخاذ التدابير المناسبة لاستخدام القدرات المتوفرة داخليا وتجنب الاستعانة بالاستشاريين في عملياته، حسب الاقتضاء؛

٣٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإجراء مراجعة شاملة لسياسات الصندوق بشأن إدارة المخاطر وإدارة الاستثمارات وغير ذلك من العمليات الإدارية في جملة أمور أخرى، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريراً عن النتائج الرئيسية، في سياق التقرير السنوي عن أنشطة المكتب.

الجلسة العامة ٦٨

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦